

رسالة التوحيد للدهلوي

من مصالح البلاد والرعية نذكرها أولا حتى يعرف القارئ الفطن الفرق بين هذه الأنواع من الشفاعة وبين الشفاعة التي أثبتها القران وبضدها تتبين الأشياء .
منها أن رجلا تحققت عليه السرقة فشفع له أمير أو وزير إلى الملك فأطلقه الملك وصفح عنه ولذلك أسباب .

منها أن الملك يريد أن يعاقب السارق والقانون يأمر بذلك وهو يستحق العقوبة ولكن الملك عدل عن رغبته وصفح عن جريمة هذا المجرم لأن هذا الأمير هو دعامة قوية من دعائم ملكه وهو جمال مملكته وزينة بلاده فيعرف الملك أن الأفضل في هذا المقام أن يملك نفسه ويقهر غضبه ويصفح عن فرد ارتكب جريمة السرقة فإنه إذا أسخط هذا الأمير ورفض طلبه اختلت الأمور واستشرى الفساد في مملكته وفقدت الشيء الكثير من بهائها ومهابتها وهذا النوع من الشفاعة يسمى شفاعة الوجاهة ومعلوم أنه لا مساغ لهذا النوع من الشفاعة عند الله ولا مجال له فمن رجا من نبي أو ولي أو إمام أو شهيد أو ملك أو شيخ مثل هذه الشفاعة ونظر إليه كشفيح تقبل شفاعته لا محالة لعظم جاهه وعلو منزلته فقد أوغل في الشرك والجهالة فإنه لم يقدر الله قدره وما شم رائحة العلم